

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٣ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته  
ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار**

**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحة ١٢ قيراطاً ، والواقعة بحوض كوم القناطر -  
مركز أبو حمص محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ،  
لإقامة مدرسة ثانوى عليها ، وحدودها هي :

الحد البحري : جسر مصرف عمومي الزينى ثم مصرف الزينى ثم طريق أسفلت .

الحد القبلي : قناة رشا مطورة ثم أرض زراعية باسم / محمود عبد الجواد قاسم .

الحد الشرقي : مبنى الخدمات الاجتماعية الحديث ثم المبنى القديم ثم مبنى الوحدة المحلية  
ثم قاعة المؤتمرات .

الحد الغربى : مبنى موكر شباب ثم رأس مثلث التقائه بمصرف مع قناة رشا المطورة .  
وذلك حسب الرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ  
( الموافق ١٢ أبريل سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / إبراهيم محلب

